الأمم المتحدة

A/62/304

الجمعية العامة

Distr.: General
27 August 2007
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والستون

البند ٧٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير الأمين العام عن محاكمات الخمير الحمر**

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٢٨/٥٧ باء المؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار. وقدم الأمين العام في تقاريره عن محاكمات الخمير الحمر، المؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/58/617) و ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤(A/59/432) و ٢٩تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ (A/59/432/Add.1) و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (A/60/565)، معلومات عن التقدم المحرز في إنشاء الدوائر الاستثنائية للمحاكمة، بموجب القانون الكمبودي، على الجرائم التي ارتُكبت في عهد نظام كمبوتشيا الديمقراطية.

ويتضمن هذا التقرير معلومات مفصلة عن التقدم الذي أحرزته هذه الدوائر الاستثنائية منذ تقديم التقارير الآنفة الذكر.

* A/62/150.

** أُخر تقديم هذا التقرير ليتسنى إجراء مشاورات مستفيضة مع مختلف الإدارات.

140907 140907 07-49086 (A)

أولا – مقدمة

١ – منذ صدور تقريري عن محاكمات الخمير الحمر، المؤرخين ١٢ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ (A/59/432) و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (A/60/565)، أحرزت الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا تقدما كبيرا في العديد من المجالات. ففي الفترة المشمولة بهذا التقرير افتُتح مكتب المدعِيَين العامين ومكتب قاضيَي التحقيق، وأُنشئ قسم دعم الدفاع، وبدأت أعمال التحقيق، واعتُمدت القواعد الداخلية للمحكمة، وقدم المدعيان العامان تقريرهما التمهيدي الأول. ولكن البنية الفريدة لهذه الدوائر الاستثنائية تشكل تحديات في الجانبين الإداري والقضائي للمحكمة. وتبين، فضلا عن ذلك، وجود الكثير من القصور على صعيدي الموظفين والميزانية، ما سيحتاج إلى المعالجة على وجه السرعة لكي تتمكن الدوائر الاستثنائية من النهوض بالولاية المسندة إليها.

ثانيا – إنشاء مكتب الشؤون الإدارية

٢ – جاء في الفقرة ٦ من تقريري المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (A/60/565) أنني عينتُ نائبة لمدير مكتب الشؤون الإدارية. ووفقا للفقرة ٣ من المادة ٨ من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والحكومة الملكية لكمبوديا بشأن المحاكمة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة في عهد نظام كمبوتشيا الديمقراطية، عينت الحكومة الملكية لكمبوديا مدير مكتب الشؤون الإدارية والمدير الاحتياطي لمكتب الشؤون الإدارية بالمرسوم الملكي رقم NS/RKT/1105/462 المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وانتدبت نائبة مدير مكتب الشؤون الإدارية بالمرسوم الملكي رقم NS/RKT/1105/466 المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٣ – وقامت بعثة تقييم لأعمال التأهب، ترأسها نائبة مدير مكتب الشؤون الإدارية، بزيارة بنوم بنه من ٦ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وعُقدت اجتماعات بين البعثة وفرقة العمل وُضعت أثناءها الصيغتان النهائيتان لمشروعي الاتفاقين التكميليين بشأن السلامة والأمن وبشأن المنافع والمرافق والخدمات، المشار إليهما في المادتين ١٤ و ١٧ (ب) و (هـ) من الاتفاق. ثم قام عقب ذلك كل من وزير الدولة للشؤون الداخلية في الحكومة الملكية لكمبوديا ومدير مكتب الشؤون الإدارية ونائبته بالتوقيع على هذين المشروعين في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦.

تحديات "النظام الهجين"

٤ - إن مكتب الشؤون الإدارية هو نظام هجين له قواعده الإدارية ولوائحه التنظيمية المستقلة. فمدير المكتب مسؤول أمام حكومة كمبوديا في حين أن نائبة المدير، بصفتها موظفة لدى الأمم المتحدة، مسؤولة أمام الأمين العام. ومثلما ذكرتُ في تقريري المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (A/60/565، الفقرة ٣)، تنقسم ميزانية الدوائر الاستثنائية بين حصة الأمم المتحدة البالغة ٤٣ مليون دولار تُمول من تبرعات الدول الأعضاء وحصة قدرها ١٣,٣ مليون دولار تتحملها حكومة كمبوديا وتمول من موارد الحكومة والتبرعات معا. وقد التزمت الحكومة الملكية لكمبوديا أيضا بتقديم تبرعات عينية تغطي تكلفة الأماكن، والأمن، ومرافق الاحتجاز، والتوعية، والمنافع، والدعم الطبي. وتُسدد حصة الأمم المتحدة بما يتماشى مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وبالمثل، يُعين الموظفون الدوليون بموجب النظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة ويخضعون لأحكامهما. وباستثناء الأموال المقدمة عن طريق مشروع من مشاريع الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تخضع حصة كمبوديا من الميزانية، كما يخضع الموظفون المعينون من قبل الحكومة الملكية لكمبوديا، للقوانين الكمبودية الواجبة التطبيق.

٥ - وقد أتى هذا النظام الهجين بالعديد من التحديات والصعوبات في إقامة بنية إدارية متكاملة لدعم العملية القضائية، لا سيما في الأقسام التي يكون لدى الموظفين الذين يعملون فيها يوميا تحت إشراف رؤساء دوليين مسؤوليات أمام جهات خارج نطاق أقسامهم، والعكس بالعكس. ومن أجل تذليل هذه التحديات والصعوبات، عينت الأمانة العامة خبيرين قاما بزيارة بنوم بنه من ١٤ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ للتأكد من حالة تأهب البنى الإدارية وتحديد التدابير التي يمكن أن تتخذها الأمم المتحدة لضمان إقامة نظم ومرافق ملائمة للتمكن من النجاح في تنفيذ الإجراءات القضائية.

٦ - وحدد الخبيران في تقريرهما التقييمي عددا من المسائل المتصلة بالطابع الهجيني لمكتب الشؤون الإدارية، وأكدا على افتقار هذا المكتب إلى القدرة في مجالات معينة، ولا سيما في قسم الشؤون الإدارية للمحكمة. وأكد الخبيران أيضا على القصور الحالي في الميزانية وفي ملاك الموظفين، وأوصيا بإجراء استعراض شامل تؤخذ فيه بعين الاعتبار البنية التحتية القضائية المنقحة وغير ذلك من الاحتياجات الجديدة الناشئة عن اعتماد القواعد الداخلية.

٧ - ومن أهم المسائل التي أثيرت في التقرير المذكور العجز، في حدود القدرة الحالية، عن ترجمة الوثائق التقنية التي تعد صفحاتها بالآلاف إلى ثلاثة لغات، وعجز قسم الشؤون الإدارية للمحكمة عن إعداد ملفات القضايا التي عُرضت للتو على قاضيي التحقيق. وقد بُذلت

جهود متضافرة لدراسة وتنفيذ توصيات الخبيرين بالتعاون مع مدير مكتب الشؤون الإدارية ونائبة المدير، بما في ذلك تكليف خبراء خارجيين وموظفين دوليين على أساس مؤقت لتقديم المساعدة التقنية المستهدفة في المجالات الآنفة الذكر.

الاتصال بالمجتمع الدبلوماسي

٨ - من أجل الدخول في حوار منتظم مع الدول الأعضاء حول المسائل المتصلة بالدوائر الاستئنافية، يتصل مدير مكتب الشؤون الإدارية ونائبة المدير على أساس منتظم بالمجتمع الدبلوماسي في بنوم بنه. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت البلدان المانحة وغيرها من الدول المهتمة، بناء على اقتراح نائب رئيس وزراء الحكومة الملكية لكمبوديا، مجموعة غير رسمية تُعرف باسم ''أصدقاء الدوائر الاستئنافية في المحاكم الكمبودية'' وتجتمع بمدير مكتب الشؤون الإدارية ونائبة المدير بين الحين والآخر للتباحث في العملية الجارية وتقديم المشورة والمساعدة في المسائل غير القضائية. وقد عُقد أول هذه الاجتماعات في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ واتفق على مواصلة عقدها مرتين في الشهر وأن تتناوب على استضافتها سفارتا فرنسا واليابان. وأثبتت هذه الاجتماعات أنها منتدى مفيد للمشاورات غير الرسمية وتبادل المعلومات بين الدوائر الاستئنافية والمجتمع الدبلوماسي.

٩ - وقد رُحب أيضا بانضمام نائبة مدير مكتب الشؤون الإدارية إلى فريق الأمم المتحدة القطري في كمبوديا، بصفتها منسقة المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة إلى محاكمات الخمير الحمر، وهي تحضر اجتماعاته التنسيقية الشهرية للتأكد من اتباع منظومة الأمم المتحدة نهجا منسقا إزاء مسألة محاكمات الخمير الحمر.

الاتصال بمجتمع المنظمات غير الحكومية

١٠ - مثلما ذكرتُ في تقريري المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/59/432)، حظي إنشاء الدوائر الاستئنافية باهتمام كبير لدى المنظمات غير الحكومية وجماعات المجتمع المدني. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، بذل المسؤولون القضائيون كل ما في وسعهم لتزويد المنظمات المهتمة بالأمر بمعلومات دقيقة وكاملة وفي الوقت المناسب والاستدلال إلى اتفاقات تعاونية تعود بفائدة متبادلة، كلما أمكن ذلك. ونجحت هذه السياسة في عدد من المجالات. فعلى سبيل المثال، قدم مركز كمبوديا الوثائقي مواد بحثية إلى المدعيين العامين وأتى بما يزيد على ٠٠٠ ٥ كمبودي من الأرياف لزيارة مرافق المحكمة؛ ونظمت الجمعية الكمبودية للديمقراطية ومنتدى كمبوديا المفتوح منتديات ريفية عامة مع الدوائر الاستئنافية وروجا لحضورها؛ وتنسق مبادرة عدالة المجتمع المفتوح دورة شهرية لتبادل المعلومات بين

المنظمات غير الحكومية والدوائر الاستثنائية؛ وعمل معهد الخمير للديمقراطية مع الدوائر الاستثنائية في إنتاج فيلم تعليمي وفي إصدار منشورات مطبوعة؛ وتتعاون رابطة كمبوديا لحقوق الإنسان والتنمية والمنظمة المعنية بالشؤون الاجتماعية والنفسية عبر الثقافية في كمبوديا تعاونا وثيقا مع مكتب دعم الشهود التابع للدوائر الاستثنائية.

١١ - وعلى الرغم من التعاون الذي تم تلقيه في العديد من المجالات، أثار أعضاء مجتمع المنظمات غير الحكومية شكوكا حول تدخل الحكومة في العملية القضائية وادعاءات بالفساد، ما أدى إلى تقديم دعم مشوب بالحذر. وتصديا لوجهة النظر هذه، يُبذل كل ما في الوسع الآن لضمان اتسام أعمال المحكمة بالشفافية ودخول مسئولي المحكمة في حوار مفتوح مع مجتمع المنظمات غير الحكومية، لكي تعتبر هذه الأخيرة نفسها شريكة حقيقية في نجاح هذه المحكمة.

أنشطة توعية الجمهور

١٢ - مثلما ذكرتُ في الفقرة ٢٢ تقريري المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/59/432)، يشمل مفهوم عمليات الدوائر الاستثنائية الإعلام والتوعية بوصفهما جزءا لا يتجزأ من أعمال المحكمة. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، بذل قسم الشؤون العامة التابع للدوائر الاستثنائية جهودا مكثفة لضمان إلمام سكان كمبوديا بهذه العملية القضائية. واشترك قسم الشؤون العامة في المنتديات العامة التي عقدت في ثمانية من مراكز المدن في كمبوديا، استهدف كل منها ثلاث مقاطعات. وكان الدعم الذي تلقته تلك الأنشطة من الجانب القضائي للمحكمة ممتازا، وحضر كلا منها مسؤول واحد على الأقل من دوائر المحكمة أو من قسم دعم الدفاع للتحدث إلى الحاضرين والرد على الأسئلة الموجهة من الجمهور. ولاقت هذه المنتديات قبولا واسعا وحضرها عدد كبير من أفراد الجمهور وجماعات المجتمع المدني. وسيتمكن قسم الشؤون العامة، بانضمام طاقم إضافي من الموظفين المكرسين للتوعية إليه في السنة القادمة، من التوسع في هذا البرنامج ومن ضمان بقاء الجمهور على وعي بالمحكمة وداعما لولايتها.

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وضع قسم الشؤون العامة عنوانا عاما وشعارا لمواده المتعلقة بالتوعية. فأصبحت عبارة ''المضي قدما من خلال العدالة'' تستخدم الآن في كل مواد التوعية وأخذت تحظى بالاعتراف في جميع أنحاء كمبوديا. وفي غضون الإثني عشر شهرا الماضية، أصدر قسم الشؤون العامة ووزع ١٠٠ ٠٠٠ نسخة من كتيب إعلامي بعنوان ''مقدمة لمحاكمات الخمير الحمر''، بالإضافة إلى ٢٥ ٠٠٠ ملصق إعلاني و ٣٠٠ ٠٠٠ إعلان يلصق على المصدات الخلفية للسيارات لتوعية الجمهور. وأُنشئ في

السنة الأولى أيضا كل من الموقع الشبكي للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة إلى محاكمات الخمير الحمر والموقع الشبكي للدوائر الاستثنائية، وقد سجل هذان الموقعان زيادة ملحوظة في عدد الزائرين لهما كل شهر. وأخيرا، اكتمل إعداد سلسلة من الإعلانات الإذاعية القصيرة وجرى توزيعها على جميع محطات وسائط الإعلام الكمبودية. وتذاع هذه الإعلانات الآن على الهواء بكثرة في إطار دعم البرامج التي يشترك فيها الجمهور على الهواء والبرامج الدرامية والإخبارية التي تركز على محاكمات الخمير الحمر.

١٤ - ومن المتوقع أن يزداد الاهتمام بأعمال المحكمة ازديادا سريعا جدا مع مضي العملية قدما، ما سيزداد معه الضغط على العمل الذي يقوم به قسم الشؤون العامة. ولا يزال هذا القسم يبذل كل ما في وسعه، ضمن حدود موظفيه وميزانيته، لاستكمال عمله بدعم جهود وسائط الإعلام المحلية وجماعات المجتمع المدني الرامية إلى تثقيف الجمهور بشأن عمل المحكمة. ولكنه يحتاج إلى المزيد من الموظفين والتمويل لزيادة طائفة وكمية المنتجات الإعلامية الرسمية الموزعة لضمان تلبية احتياجات الجمهور والمجتمع المدني من المعلومات.

الأمن والسلامة

١٥ - وفقا للاتفاق التكميلي المتعلق بالأمن والسلامة، تشمل مسؤوليات الأمم المتحدة الأمنية اتخاذ ترتيبات أمنية داخل أماكن العمل وإدارة هذه الترتيبات واتخاذ ما قد يلزم من الترتيبات لحماية الموظفين الدوليين حماية مباشرة، عند الاقتضاء. وتشمل مسؤوليات الأمم المتحدة، فضلا عن ذلك، ضمان امتثال جميع الموظفين الدوليين لأحكام الاتفاق التكميلي وللسياسات والإجراءات الأمنية التي أنشأتها المنظمة وأصدرتها. وقد عُين رئيس شؤون الأمن والسلامة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وشهدت عملية اتخاذ الترتيبات الأمنية داخل أماكن العمل وتنفيذها تقدما لتشمل تعيين موظفين أمنيين؛ وإجراء تقييمات للمخاطر الأمنية في مباني الدوائر الاستثنائية وتحديد الموظفين الذين يحتمل أن يكونوا معرضين للخطر؛ ووضع خطط الوصول؛ ونصب أجهزة كاشفة. وأصبحت ترتيبات الحماية المباشرة لكل من قاضي التحقيق الدولي المشارك والمدعي العام الدولي المشارك نافذة بالكامل.

١٦ - وزادت جهود التنسيق مع وزارة الداخلية وأدت إلى توثيق علاقات العمل وتبادل المعلومات معها، ما أدى بدوره إلى توطيد دعائم الآلية الأمنية الخاصة بالموظفين الدوليين. ويحضر رئيس شؤون الأمن والسلامة أيضا، بصفة مراقب، الاجتماع الشهري الذي يعقده فريق الأمم المتحدة القطري المعني بإدارة الأمن، ويُنسق مع المسؤول المنتدب شؤون الأمن المتعلقة بأي أثر أمني قد يلحق مجتمع الأمم المتحدة في كمبوديا من جراء العمل الخاص بمحاكمات الخمير الحمر.

ثالثا – تعيين القضاة والمدعين العامين

١٧ – مثلما جاء في الفقرة ١١ من تقريري المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ (A/60/565)، وُجهت باسمي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ رسائل إلى جميع الدول تدعوها إلى اقتراح أسماء أفراد يمكن ترشيحهم لتولي مناصب قضاة الدوائر الاستئنافية وقضاة الدائرة التمهيدية ومنصبي قاضي التحقيق المشارك والمدعي العام المشارك، وفقا للمواد ٣ و ٥ و ٦ و ٧ من الاتفاق. وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، أبلغتُ الحكومة الملكية لكمبوديا بترشيح كل من سيلفيا كارترايت (نيوزيلندا) وكلوديا فنتس (النمسا) وشاندرا نهال جاياسنغيه (سري لانكا) ومارتن كاروبكن (الولايات المتحدة الأمريكية) وأغنيتزكا كلونوفيكا – ميلارت (بولندا) وجان – مارك لافيرن (فرنسا) وموتو نوغوتشي (اليابان) لمناصب قضاة الدوائر الاستئنائية؛ ومارسيل لوموند (فرنسا) لمنصب قاضي التحقيق الدولي المشارك؛ وبول كوفي (الولايات المتحدة الأمريكية) وروبير بتيه لمنصب المدعي العام الدولي المشارك؛ وروان داوننغ (أستراليا) وكاتنكا لاهويس لمنصبي القاضيين الدوليين في الدائرة التمهيدية.

١٨ – وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦، اختار مجلس القضاء الأعلى في كمبوديا وعين قضاة الدوائر الاستئنائية وقاضيي التحقيق والمدعيين العامين في هذه الدوائر، الدوليين منهم والكمبوديين. ومن بين القضاة الدوليين، عُين كل من السيدة كارترايت والسيد لافيرن في الدائرة التمهيدية، مع تعيين السيدة فنتس لتعمل كقاضية احتياطية، بينما عُين السيد نوغوتشي والسيدة كلونوفيكا – ميلارت والسيد جاياسنغيه في المحكمة العليا، مع تعيين السيد كاروبكن قاضيا احتياطيا. وعُين كل من السيدة لاهويس والسيد داوننغ في الدائرة التمهيدية. وعُين السيد لوموند في منصب قاضي التحقيق الدولي المشارك والسيد بوتيه في منصب المدعي العام الدولي المشارك، مع تعيين السيد كوفي ليعمل كمدع عام احتياطي.

١٩ – وعين مجلس القضاء الأعلى في كمبوديا أيضا، من بين القضاة والمدعين العامين الكمبوديين العاملين، القضاة وقاضي التحقيق المشارك والمدعي العام المشارك، وفقا لما يلي: نيل نون، وثو موني، ويا سوخام قضاة في الدائرة الابتدائية، مع تعيين يو أوتارا ليعمل كقاض احتياطي فيها؛ وكونغ سريم، وسوم سيريفوث، وسين ريث، ويا نارين قضاة في دائرة المحكمة العليا، مع تعيين مونغ مونيتشاريا ليعمل كقاض احتياطي فيها؛ وبراك كيمسان، وني ثول، وهوت فوثي في الدائرة التمهيدية، مع تعيين بن بتشسالي ليعمل كقاض احتياطي فيها؛ وعُين يو بونلانغ قاضي تحقيق مشاركا، مع تعيين ثونغ أُول ليعمل بصفة احتياطية في هذا المنصب؛ وعُينت تشي ليانغ مدعية عامة مشاركة، مع تعيين تشون سون لنغ ليعمل بصفة احتياطية في هذا المنصب.

٢٠ - وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦، أدى الموظفون القضائيون الوطنيون والدوليون المذكورون أعلاه اليمين في حفل أقيم لهذا الغرض في القصر الملكي في بنوم بنه برئاسة كل من وزير البلاط الملكي في الحكومة الملكية لكمبوديا والمستشار القانوني، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، في الأمم المتحدة.

٢١ - وصدر في ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧ مرسوم ملكي بتعيين قاضي التحقيق المشارك، يو بونلنغ، رئيسا لمحكمة الاستئناف الكمبودية. وأعربت الأمم المتحدة عن قلقها مما سيكون لتنفيذ هذا المرسوم من أثر على كفاءة الإجراءات المتخذة حاليا لدى المحكمة. وأعربت أيضا عن قلقها من أثر هذا المرسوم الملكي على الاستقلالية المتوخاة للدوائر الاستثنائية. وبناء على ذلك، دعت الأمم المتحدة السلطات الكمبودية إلى النظر في إبقاء القاضي يو بونلنغ في منصبه الحالي كقاضي تحقيق مشارك تابع للدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية.

رابعا - التنظيم القضائي

٢٢ - انتهز القضاة وقاضي التحقيق المشارك والمدعيان العامان ورئيس قسم دعم الدفاع ومدير مكتب الشؤون الإدارية ونائبة المدير مناسبة أداء الموظفين الآنفي الذكر اليمين ليعقدوا من ٣ إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ حلقة عمل قضائية للتخطيط والتطوير الاستراتيجي.

٢٣ - وخلُص القضاة الوطنيون والدوليون في حلقة العمل هذه إلى وجوب اعتماد قواعد إجرائية داخلية قبل البدء بالعملية القضائية. وتم تشكيل لجنتين هما لجنة القواعد والإجراءات ولجنة الإدارة القضائية. وعُهد إلى الأولى بمهمة صياغة القواعد الإجرائية الداخلية وأي قواعد فرعية أخرى، بينما عُهد إلى الثانية بمهمة الاتصال بمكتب الشؤون الإدارية للتأكد من الوفاء بالمتطلبات القضائية على النحو الملائم. ويعالج الفرع التاسع أدناه العمل الخاص بصياغة القواعد الداخلية واعتمادها.

خامسا - إنشاء مكتب المدعيين العامين

٢٤ - بدأ مكتب المدعيين العامين عمله عقب حلقة العمل مباشرة فأعد إجراءات عمل معيارية لتمكين المكتب من إجراء التحريات الأولية ريثما يتم إعداد القواعد الإجرائية الداخلية. وجمع المدعيان العامان ما يزيد على ٤٥٠ ٠٠٠ صفحة من الأدلة المستندية واستخدما النظم الإلكترونية لمساعدتهما في التعامل مع هذه الأدلة وتحليلها. وتمكن مكتب المدعيين العامين، بفضل هذا التحليل الأولي للأدلة، من استبانة أسس الجرائم والأحداث والمشتبه بهم.

٢٥ - وخلُص المدعيان العامان إلى أنه إذا ما أريد للمحاكمات أن تسير على أساس قانوني محكم، فلا يمكن رفع أي دعوى تمهيدية إلى قاضيي التحقيق إلا بعد اعتماد القواعد الداخلية. وربما يحدث ذلك، وسع المدعيان العامان نطاق تحرياتهما الأولية ليشمل المزيد من الوقائع والمشتبه بهم، ما قد يؤدي إلى رفع دعاوى إضافية.

٢٦ - وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٧، رفع المدعيان العامان الدعوى التمهيدية الأولى إلى مكتب قاضيي التحقيق. وصرحا في نشرة صحفية بأن التحريات التمهيدية كشفت وقدمت للتحقيق القضائي ٢٥ حالة واقعية متميزة من القتل والتعذيب والإبعاد القسري والاحتجاز غير القانوني والسخرة والاضطهاد الديني والسياسي والإثني، كأدلة على الجرائم المرتكبة في إطار تنفيذ خطة إجرامية عامة، وأن تلك الأفعال أدت إلى حرمان السكان الكمبوديين من التمتع بحقوق الإنسان الأساسية وإلى اضطهاد جماعات معيُنة بشكل مستهدف.

٢٧ - وأعلن المدعيان العامان أيضا أن تحرياتهما التمهيدية أدت إلى تحديد خمسة مشتبهين يتحملون المسؤولية الأولى عن ارتكاب تلك الجرائم إن لم يكونوا قد ارتكبوها أو أعانوا عليها أو مهدوا لها. وزود المدعيان العامان قاضيي التحقيق بهويات المشتبه بهم وطلبا إليهما اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الصدد. وقد يشمل ذلك الآن إلقاء القبض على هؤلاء المشتبه بهم واحتجازهم.

سادسا - إنشاء مكتب قاضيي التحقيق

٢٨ - تولى قاضيا التحقيق مهام منصبهما في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، عندما أصبح مكتبهما جاهزا للعمل. ولكن، مثلما ذُكر في الفقرة ٢٥ أعلاه، لم يرَ المدعيان العامان من المناسب أن يبدأ قاضيا التحقيق في التحقيقات القضائية ما لم تعتمد القواعد الإجرائية الداخلية. وقد عُين قاضيا التحقيق، الوطني منهما والدولي، أعضاء في لجنة القواعد والإجراءات المنوطة بمهمة صياغة هذه القواعد وكانا، بالتالي، منشغلين في الغالب بهذه المهمة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

٢٩ - وأخذ مكتب قاضيي التحقيق يستعد لبدء التحقيقات القضائية بوضع استراتيجية للتحقيق والتحليل وبتوفير التدريب لموظفيه الوطنيين والدوليين على السواء في المسائل القانونية الموضوعية. ووُفر التدريب أيضا في تقنيات التحقيق لضباط الشرطة القضائية الوطنية الذين رشحتهم الحكومة الملكية لكمبوديا كي يساعدوا الدوائر الاستئنائية. وبرفع الدعوى التمهيدية، أخذ مكتب قاضيي التحقيق يجري الآن تحقيقاته القضائية الأولى.

سابعا – إنشاء قسم دعم الدفاع

٣٠ – تولى رئيس قسم دعم الدفاع مهام منصبه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وعقب ذلك بوقت وجيز، اعترض القضاة الوطنيون في الدوائر الاستئنائية ومدير مكتب الشؤون الإدارية والحكومة الملكية لكمبوديا على نطاق هذا القسم وموظفيه وشككوا في ضرورته، ملاحظين أن الدفاع عن مصالح المتهمين أمام المحاكم الكمبودية، التي تدخل الدوائر الاستئنائية في عدادها، إنما هو مهمة رابطة المحامين في مملكة كمبوديا.

٣١ – وعلى الرغم من هذه السائل، تمكن قسم دعم الدفاع من إجراء بحث قانوني وتحليل في عدد من المسائل التي يرجح أن تواجهها الدوائر الاستئنائية. وأعد القسم أيضا قائمة بالمحامين المصرح لهم بالمثول أمام الدوائر الاستئنائية وانتهى من إعداد مخطط المساعدة القانونية الذي سيستخدم لسداد أتعاب المحامين الذين يمثلون المتهمين المعوزين، وفقا لما تنص عليه المادة ١٧ (ج) من الاتفاق. ونظم القسم دورات تدريبية في القانون الجنائي الدولي بالاشتراك مع رابطة المحامين في مملكة كمبوديا ورابطة المحامين الدولية حضرها ٩٠ محاميا كمبوديا. ويسعى القسم أيضا إلى إقناع المحامين بطلب الانضمام إلى القائمة، ويضطلع بأنشطة توعية جماهيرية تشدد على أهمية حقوق المتهمين بتلقي محاكمة عادلة.

ثامنا – اعتماد القواعد الداخلية

٣٢ – تنص المادة ١٢-١ من الاتفاق على أن تطبق الدوائر الاستئنائية قانون المرافعات الكمبودي، باستثناء الحالات التي يوجد فيها ثغرة في هذا القانون أو في حالات عدم اليقين أو المنافاة للمعايير الدولية. ومنعا لاتباع نهج مخصص لتحديد الثغرات وحالات عدم اليقين والمنافاة للمعايير الدولية، وبغية جعل الإجراءات الواجبة التطبيق واضحة، قرر القضاة صياغة واعتماد قواعد إجرائية داخلية للدوائر الاستئنائية تراجع بموجبها الإجراءات الكمبودية وتعدل عند الاقتضاء.

٣٣ – وشرعت لجنة القواعد والإجراءات، المؤلفة من ثلاث قضاة وطنيين وقاضيين دوليين، في صياغة القواعد الإجرائية الداخلية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وانتهى إعداد المشروع الأول في منتصف تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وعقدت جلسة عامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في بنوم بنه لاعتماد القواعد الداخلية. ولكن الجلسة العامة لم تعتمد هذه القواعد في ذلك الحين، إذ اختلف القضاة الوطنيون والدوليون حول دور الدفاع وحق المحامين الأجانب في المثول أمام الدوائر الاستئنائية، ضمن أمور أخرى.

٣٤ - وللمضي قدما في هذه العملية، أنشأت الجلسة العامة لجنة الاستعراض، المؤلفة من نفس القضاة المشتركين في لجنة القواعد والإجراءات مع إضافة قاضيين دوليين وقاضيين وطنيين. وعُهد إلى لجنة الاستعراض بمهمة تحديد المسائل الخلافية في مشروع القواعد الداخلية ومعالجتها. وبمجرد التوصل إلى توافق في الآراء حول مشروع جديد للقواعد الداخلية، يمكن الدعوة إلى عقد جلسة عامة أخرى لاعتماد هذه القواعد.

٣٥ - وعقدت لجنة الاستعراض اجتماعين كاملين في كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ٢٠٠٧ في بنوم بنه، واجتمع أعضاء اللجنة المقيمين في بنوم بنه أسبوعيا طوال تلك الفترة. وعقد القضاة الدوليون اجتماعا تمهيديا في بنوم بنه في شباط/فبراير ٢٠٠٧ للتباحث في التقدم المحرز. وفي نهاية اجتماع آذار/مارس ٢٠٠٧، كانت كل النقاط الخلافية في القواعد الداخلية قد حُلت عقدها، باستثناء مجموعة القواعد المتعلقة بالدفاع.

٣٦ - وأمكن التوصل إلى شيء من الاتفاق حول القواعد المتعلقة بالدفاع، ولكن هذا الاتفاق كان معلقا على شرط موافقة رابطة المحامين في مملكة كمبوديا على خفض الرسوم التي تعتزم فرضها على المحامين الأجانب الذين يريدون المثول أمام الدوائر الاستثنائية. ورأى أعضاء اللجنة الدوليون أن الرسم المعتزم فرضه هو بمثابة حاجز يحول دون دخول المحامين الأجانب ويحرم بذلك المتهمين من ممارسة حقهم الكامل في أن يمثلهم محامون من اختيارهم وفقا للمادة ١٤ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

٣٧ - وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وافقت رابطة المحامين في مملكة كمبوديا على خفض رسومها إلى حد اعتبره أعضاء لجنة الاستعراض الدوليون مقبولا ولاحظوا أنه يوجد الآن اتفاق حول مشروع القواعد الداخلية. وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، صوتت الدوائر الاستثنائية في جلسة عامة لصالح اعتماد القواعد الداخلية، وبدأ نفاذ هذه القواعد بعد ذلك بعشرة أيام.

تاسعا - الاحتياجات الإضافية

٣٨ - على الرغم من الدعم الإيجابي والمساعدة المتلقاة من جميع الشركاء، سيلزم حشد المزيد من الموارد خلال عام ٢٠٠٧. فقد ثبت، بسبب التأخر في اعتماد القواعد الداخلية، أن مهلة الثلاث سنوات المقترحة من أجل الدوائر الاستثنائية سنوات كانت مفرطة في التفاؤل ويجب إعادة النظر فيها. وأصبح من الواضح أيضا أن التقديرات التمويلية الأصلية لكل من الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا لن تكون كافية لتلبية احتياجات المحكمة، حسبما كان مقررا لها أصلا في عام ٢٠٠٤. وإضافة إلى ذلك، أُنفقت أموال في أنشطة غير متوقعة

كان أهمها عقد اجتماعات لجنة القواعد والجلسات العامة. وفي مرفق هذا التقرير موجز للإنفاق حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

تنقيح الجدول الزمني

٣٩ - يُذكر أنه كان من المتوقع عندما وُضع التقدير الأصلي لميزانية الدوائر الاستثنائية أن تبدأ أعمال إقامة الدعاوى بعد انقضاء فترة الثلاثة أشهر المخصصة للتأهب والتدريب، تعقبها مرحلة تحقيق تبدأ في الشهر السادس من السنة الأولى وتنتهي في الشهر السادس من السنة الثالثة. وكان من المقرر أن تمتد مرحلة المحاكمات في المحكمة من الشهر السادس حتى الشهر العاشر من السنة الثالثة، على أن يخصص الشهران الأخيران من نفس السنة لعملية الاستئناف.

٤٠ - ولكن هذا التقدير لا يأخذ في الحسبان الوقت الفعلي الذي استغرقته عملية اعتماد القواعد الداخلية للدوائر الاستثنائية. فعلى الرغم من أن مكتب المدعيين العامين بدأ أعماله في تموز/يوليه ٢٠٠٦، تأخر السير في هذه الأعمال وفقا للجدول الزمني الأصلي حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بسبب الحاجة إلى وضع هذه القواعد واعتمادها. ونتيجة لذلك لم تبدأ مرحلة تحقيقات المحكمة حتى تموز/يوليه ٢٠٠٧. ومن المتوقع أن تنتهي المحكمة من أعمالها في المرحلة هذه بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ما لم تطرأ أي ظروف غير متوقعة قد تؤدي إلى تمديد الجدول الزمني.

الثغرات في الموارد

٤١ - علاوة على ما كان للقواعد الداخلية من تأثير على الجدول الزمني للمحكمة، فإنها سلّطت الضوء على الاحتياجات من الموارد غير المأخوذة بعين الاعتبار في التقدير الأصلي للميزانية. وتشمل هذه الاحتياجات، عموما وليس حصرا، زيادة عدد الاجتماعات القضائية المطلوب عقدها كل سنة زيادة كبيرة، وإنشاء وحدة لشؤون الضحايا، والتوسع في دور الدائرة التمهيدية وما يترتب على ذلك من احتياجات على صعيد الدعم القضائي والإداري، وتسجيل كل وقائع جلسات الاستماع، وحضور قاض احتياطي في كل جلسات الاستماع، وتوسيع عضوية لجنة القواعد والإجراءات.

٤٢ - وحُددت ثغرات تمويلية أخرى في التقدير الأصلي للميزانية تؤدي، إن لم تتم معالجتها، إلى الشك في قدرة المحكمة على النهوض بالولاية المسندة إليها. وتشمل المجالات التي تحتاج إلى دعم مالي إضافي، عموما وليس حصرا، الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية؛

ودعم الشهود؛ وإدارة شؤون المحكمة؛ وأعمال التحقيق والبحث القانوني والتحليل؛ وإدارة القضايا؛ والحماية المباشرة؛ والشؤون العامة.

٤٣ - وتشير التقديرات الأولية إلى أنه سيلزم مبلغ إضافي قدره ٢٥ مليون دولار لتمويل حصة الأمم المتحدة في نفقات الدوائر الاستثنائية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويعود مبلغ ١٦,٧ مليون دولار إلى تكاليف الموظفين وما يتصل بهم، بينما يعود مبلغ ٨,٣ ملايين دولار المتبقي إلى تكاليف التشغيل، والمعدات، واللوازم والمواد، ودعم البرامج. وسيُجرى استعراض شامل لكل الاحتياجات الإضافية قبل بدء حملة جمع الأموال في الربع الأخير من عام ٢٠٠٧.

عاشرا - الاستنتاجات

٤٤ - لقد أسعدني الكثير من التقدم الذي أحرزته الدوائر الاستثنائية منذ التقرير الأخير. فما أنجز من افتتاح مكتبي المدعيين العامين وقاضيي التحقيق، وإنشاء قسم دعم الدفاع، وبدء أعمال التحقيق، واعتماد القواعد الداخلية للمحكمة، والانتهاء من إعداد الدعوى التمهيدية الأولى للمحكمة، إنما يدل على التزام الدوائر الاستثنائية التزاما قويا بالعملية القضائية.

٤٥ - ومع ذلك، فمن المسلّم به أن البنية الفريدة لهذه الدوائر الاستثنائية جاءت بتحديات على الجانبين الإداري والقضائي للمحكمة. وقد حُدد الكثير من القصور على صعيدي الموظفين والميزانية، وتبين أن الجدول الزمني الأصلي للمحكمة ليس واقعيا.

٤٦ - ويعتزم مكتب الشؤون الإدارية التابع للدوائر الاستثنائية إجراء استعراض شامل لكل الاحتياجات الإضافية والقيام بحملة لجمع الأموال بناء على هذا الاستعراض. ويُذكر أن الأمم المتحدة أنشأت صندوقا استئمانيا لدعم الدوائر الاستثنائية في النهوض بولايتها التاريخية الهامة.

حادي عشر - الإجراءات المرجو من الجمعية العامة اتخاذها

٤٧ - **لعل الجمعية العامة تود أن تحيط علما بهذا التقرير المرحلي وتشجع الأمين العام على مواصلة تقديم الدعم الموضوعي واللوجستي الضروري للدوائر الاستثنائية.**

المرفق

تحديث للإنفاق من الأموال المقدمة من الأمم المتحدة لمحاكمات الخمير الحمر، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التمويل الكلي[أ]	الإنفاق حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧[ب]
الوظائف	٢٤ ٠٠٧,٠	٨ ١٣٩,٥
التعويض لغير الموظفين	٢ ٣٨٧,٤	٣٦٩,٣
التكاليف الأخرى للموظفين	١ ٤٥٤,٧	٣٦٤,٦
الاستشاريون والخبراء	٥٥٠,٥	١٥٧,١
تكاليف الشهود	١١١,١	٠,١
سفر الموظفين	٢٢٦,٧	٣١٠,٨
الخدمات التعاقدية	٧ ٠٤٣,٣	٥٠,٧
التدريب	٢٤٦,٧	٢٠٨,١
نفقات التشغيل العامة	٢ ٠١٢,٧	٣٧٤,٧
اللوازم والمواد	٩٠٤,١	١٨٨,٧
الأثاث والمعدات	٤ ١٠٤,٨	٢ ٥٨٢,٣
المجموع	**٤٣ ٠٤٩,٠**	**١٢ ٧٤٥,٨**

(أ) عن الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

(ب) عن الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.